الأمم المتحدة A/CONF.241/RPM.5/L.1/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
23 April 2025
Arabic
Original: English
Arabic and English only

اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

مراكش، المغرب، 23-25 نيسان/أبريل 2025

مشروع التقرير

المقرر: عبد الله ظاعن آل الشيخ الكواري (قطر)

إضافة

ثانيا- التوصيات - البند 4 من جدول الأعمال

ألف- الموضوع الرئيسي لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: "تسريع العمل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: حماية الناس والكوكب وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في العصر الرقمي"

1- أشارت رئيسة أمانة الهيئتين الإداريتين للمكتب، بصفتها أمينة اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري، إلى أن جهودا بُذلت، وفقا لقرار الجمعية العامة 231/77، لضمان تبسيط الموضوع العام وبنود جدول الأعمال ومواضيع حلقات العمل. وذكَّرت المشاركين بأن الموضوع الرئيسي صُمم ليكون بمثابة مظلة للبنود الموضوعية لجدول الأعمال ومواضيع حلقات العمل وللمناقشات التي ستجري في إطارها أثناء المؤتمر، لذلك يُدعى المشاركون إلى إجراء مناقشة عامة تطلعية فيما يخص العلاقة بين الموضوع الرئيسي والبنود الموضوعية لجدول أعمال المؤتمر، وفيما يخص التبعات السياساتية لتلك العلاقة.

2- وقدمت ممثلة الأمانة عرضا إيضاحيا حول الموضوع الرئيسي للمؤتمر والبنود الموضوعية لجدول أعماله ومواضيع حلقات العمل. وأدلى ببيانات ممثلو اليمن ومصر والمغرب وقطر والإمارات العربية المتحدة والسودان.

3- وأدلت ببيان أيضا المراقبة عن كندا.

4- وأدلى ببيان أيضا المراقبان عن المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومنظمة "معا ضد عقوبة الإعدام".

240425 240425 V.25-06400 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ملخص المداولات

5- خلال المناقشات حول الموضوع الرئيسي للمؤتمر، أكد العديد من المتكلمين أن الجهود الرامية إلى تحسين منع الجريمة والعدالة الجنائية والمبادرات الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مترابطة بشكل وثيق ويعزز بعضها بعضاً. وأبلغوا عن الجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ إعلان كيوتو وآليات تتبع تقدم تنفيذ الإعلان وإبلاغ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن مبادراتهم في هذا الصدد. ورحب العديد من المتكلمين بالأعمال التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة باعتبارها فرصة لبناء مسار عمل مشترك في ضوء التحديات المستمرة والناشئة، بطريقة شاملة تأخذ في الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين.

6- وأبلغ عدد من المتكلمين عن جهودهم الرامية إلى وضع استراتيجيات لمنع الجريمة قائمة على الأدلة. وأشاروا إلى الأسباب الجذرية للجريمة، مثل الفقر وأشكال انعدام المساواة والعوامل الصحية، بما في ذلك اضطرابات تعاطي المخدرات، وإلى أهمية اتباع نهج يشمل المجتمع بأسره لتعزيز منع الجريمة. وشدد بعض المتكلمين على أهمية البحث والتحليل لاتجاهات الجريمة كأساس للسياسات القائمة على الأدلة.

7- وتحدث العديد من المتكلمين عن جهودهم لإصلاح نظم العدالة الجنائية في بلدانهم. وأشاروا إلى المبادرات الرامية إلى تعزيز استقلال القضاء، وتحسين إمكانية الوصول إلى العدالة وجعل أنظمة العدالة أكثر فعالية، لا سيما بالنسبة للنساء والأطفال والمهاجرين. كما أشار بعض المتكلمين إلى جهودهم الرامية إلى استخدام التكنولوجيا الحديثة على نحو مسؤول لجعل نظم العدالة الجنائية أكثر شمولاً وأيسر منالاً. وأبلغ بعض المتكلمين أيضاً عن جهودهم الرامية إلى تحسين ظروف السجن وعن برامج إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم التي نجحت في الحد من معاودة الإجرام.

8- وأعرب بعض المتكلمين عن قلقهم إزاء الاتجاهات والتحديات الناشئة في مجال الجريمة، ولا سيما الجريمة السيبرانية، بما في ذلك الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً عبر الإنترنت. وأشار بعض المتكلمين إلى المخاطر التي يشكلها الاستخدام الإجرامي للذكاء الاصطناعي. وأشار العديد من المتكلمين إلى جهودهم الرامية إلى التصدي لجرائم محددة مثل الجرائم التي تضر بالبيئة، والاتجار بالممتلكات الثقافية وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد الممتلكات الثقافية، والعنف ضد الأطفال، والاتجار بالأشخاص. وفي هذا الصدد، أبلغوا عن إصلاحاتهم التشريعية، على سبيل المثال في مجال الجريمة السيبرانية، وجهودهم الرامية إلى التنفيذ الكامل لاتفاقيات القانون الجنائي الدولي مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

9- وشدد عدد من المتكلمين على ضرورة تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية. وأشاروا إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية في هذا الصدد، وأبلغوا عن التحديات والتأخيرات التي تواجه تنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. كما سلط بعض المتكلمين الضوء على قيمة التبادل غير الرسمي والطوعي للمعلومات والمعلومات الاستخبارية بوسائط منها الشبكات غير الرسمية. وأشار أحد المتكلمين إلى التحديات التي تواجه التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية وملاحقة مرتكبيها قضائياً، ودعا إلى التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي للتصدي لأخطر أشكال الجريمة.

10- ودعا بعض المتكلمين إلى تحسين تبادل الخبرات والتجارب في المنطقة. وفي هذا الصدد، أكد المتكلمون أهمية دور المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في تقديم المساعدة التقنية إلى المنطقة، وأعربوا عن تقديرهم للبرنامج الإقليمي للفترة 2023-2028.

نتيجة المداولات

11- حُددت التوصيات التالية، التي لم يتفاوض المشاركون بشأنها:

(أ) القيام، وفقا للقرار A/RES/79/186، بإعداد إعلان موجز يجسد الأولويات والتوصيات المستمدة من الاجتماعات الإقليمية التحضيرية؛

(ب) ضمان المتابعة الفعالة لإعلان المؤتمر القادم على الصعيدين الوطني والدولي. وفي هذا الصدد، النظر في إجراء جرد منتظم على الصعيد الوطني باستخدام كتيبات أو منشورات موحدة، بعد تنفيذ التجارب في المنطقة. وكذلك، ضمان تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة على الصعيد الدولي، في إطار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، فيما يتعلق بتنفيذ إعلان المؤتمر الخامس عشر، كعملية لرصد ودعم تنفيذ الإعلان وأيضاً بهدف إعداد خط أساس لإعلان المؤتمر السادس عشر؛

(ج) تعزيز مبادرات الوقاية القائمة على الأدلة التي تأخذ في الاعتبار الأسباب الجذرية للجريمة وتلبي الاحتياجات المحددة للمجتمعات المحلية؛

(د) سن تشريعات محددة لمكافحة الجريمة السيبرانية، وكذلك الجرائم المحددة ذات الصلة مثل الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت؛

(هـ) تعزيز استخدام الاتفاقيات الإقليمية والدولية للتعاون الدولي في المسائل الجنائية؛

(و) إنشاء أو تعزيز قنوات للتبادل غير الرسمي للمعلومات والاستخبارات ذات الصلة بالقضايا الجنائية من أجل إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة الناجحة والتعجيل بتلبيتها؛

(ز) إنشاء أو تعزيز منصات لتبادل المعلومات المتعلقة بالجريمة السيبرانية، بما فيما يتعلق باستغلال الأطفال جنسيا عبر الإنترنت؛

(ح) الاستفادة بشكل مناسب من قضاة الارتباط أو الاتصال الموجودين في السفارات لتسريع تبادل المعلومات والاستخبارات؛

(ط) تعزيز التعاون الدولي للتحقيق في أخطر أشكال الجريمة ومقاضاة مرتكبيها، بما في ذلك جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية؛

(ي) تعزيز مبادرات مكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية وغيرها من الجرائم المرتكبة ضد الممتلكات الثقافية؛

(ك) تمكين وكالات إنفاذ القانون وسائر الوكالات الأخرى من إجراء البحوث العلمية واستخدامها وتطبيقها في عملها في الميدان.